**أمر حكومي عـــدد 456 لسنة 2017 مؤرخ في 12 أفريل 2017 يتعلق بتعيين نيابة خصوصية ببلدية رقادة من ولاية القيروان**

إن رئيــس الحكــومة،

باقتراح مـــن وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 في الفصل 12 منه،

وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلديات جديدة بولايات بن عروس ومنوبة وبنزرت ونابل وزغوان وباجة وجندوبة والكاف وسليانة والقصرين وسيدي بوزيد والقيروان وسوسة والمهدية وصفاقس وقفصة وقبلي وقابس ومدنين وتطاوين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصـدر الأمــر الحكومي الآتي نصــه:

**الفصل الأول** **–** تعين نيابة خصوصية ببلدية رقادة من ولاية القيروان وتقوم بوظائف المجلس البلدي إلى حين إجراء الانتخابات البلدية.

**الفصــل 2 –** تضم هذه النيابة الخصوصية الأشخاص الآتي ذكرهم :

* معتمد القيروان الجنوبية : رئيس،
* عبد الرزاق المجبري: عضو،
* عز الدين الخليفي: عضو،
* أحمد العامري: عضو،
* محسن الخليفي: عضو،
* مبارك القاسمي: عضو،
* محمد هداجي: عضو.

**الفصــل 3 –** وزيـر الشؤون المحلية والبيئة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسيــة.

**تونس في 12 أفريل 2017.**